

Distr.
GENERAL

S/23766
31 March 1992

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن
UN LIBRARY



APR 06 1992

UN/SA COLLECTION

تقرير الأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة
للمراتبة في العراق والكويت

(عن الفترة من ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١
إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٢)

مقدمة

١ - بموجب الفقرة ٥ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ في ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ أنشأ مجلس الأمن منطقة مجردة من السلاح على طول حدود العراق - الكويت ، وقرر إنشاء وحدة مراقبة تناظر بها المهام التالية : مراقبة المجرى المائي لخور عبد الله والمنطقة المجردة من السلاح ، والرد على انتهاكات الحدود من خلال وجودها في المنطقة المجردة من السلاح ومراقبتها لها ، ومراقبة أي أعمال عدائية أو يحتمل أن تكون عدائية تشن من أراضي إحدى الدولتين على الأخرى . وبموجب القرار ٦٨٩ (١٩٩١) المؤرخ في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، وافق المجلس على تقرير سلفي بشأن تنفيذ الأحكام المذكورة أعلاه^(١) ، ولاحظ أن قرار إنشاء وحدة المراقبة قد ورد في الفقرة ٥ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ولا يمكن إلغاؤه إلا بقرار من المجلس ، وقرر أن يستعرض كل ستة أشهر مسألة إنشاء بعثة الأمم المتحدة للمراتبة في العراق والكويت أو استمرارها فضلا عن طرائق عملها . وتشياً مع الأحكام السالفة الذكر ، استعرض مجلس الأمن ، في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ، ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراتبة في العراق والكويت ووافق على التوصية التي تقدم بها سلفي بالبقاء على البعثة لفترة ستة أشهر أخرى^(٢) .

٢ - والغرض من هذا التقرير هو إمداد مجلس الأمن ، قبل إجراء استعراضه ، بلمحنة عامة عن الأشهر الستة الماضية من أنشطة بعثة الأمم المتحدة للمراتبة في العراق والكويت .

التنظيم

٣ - في نيسان/أبريل ١٩٩٣ ، كان تكوين البعثة على النحو التالي :

المراقبون العسكريون

	غانـا	الاتـحاد الرـوسـي
٨	فرنسـا	الـأرجـنتـين
٢٠	فنـزـويـلا	انـدونـيسـيا
٧	فنـلـنـدا	أورـوـغـواـي
٧	فيـجيـا	ايـرـلـنـدا
٨	كنـدا	ابـطـالـيا
١	كـينـيا	باـكـسـتـان
٨	مالـيـزـيا	بنـغلـادـيش
	المـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ لـبـرـيطـانـيـاـ	بـولـنـداـ
٢٠	الـعـظـمـيـ وـايـرـلـنـداـ الشـمـالـيـةـ	تاـيـلـانـدـ
٨	الـنـروـيجـ	ترـكـياـ
٧	الـنـمـساـ	الـدـانـمـرـكـ
٧	نيـجـيرـياـ	روـمـانـيـاـ
٨	الـهـنـدـ	سـنـافـورـةـ
٧	هنـفـارـياـ	الـسـنـفـالـ
٢٠	الـلـوـلـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ	الـسـوـيدـ
٧	اليـونـانـ	الـصـينـ
<u>٣٠٠</u>		<u>المـجمـوعـ</u>

الدعم الاداري والسوقى

٨٥	المـهـنـدـسـونـ (ـكـنـداـ)
٤٥	الـسـوقـيـاتـ (ـالـدـانـمـرـكـ)
٥٠	طـائـرـاتـ الـهـلـيـكـوـبـرـ (ـشـيلـيـ)
<u>٢٠</u>	الـلـوـحـةـ الـطـبـيـةـ (ـالـنـروـيجـ)
<u>٣٠٠</u>	<u>المـجمـوعـ</u>

والارقام السالفة الذكر تمثل العدد المأذون به . أما العدد الفعلي فيتعرض لاختلافات طفيفة ، لاسيما فيما يتعلق بالتناوب . واعتبارا من ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩١ ، اوفد عدد من المراقبين العسكريين بمدة مؤقتة إلى يوغوسلافيا للعمل كضباط اتمصال عسكريين تابعين للأمم المتحدة . وكان عددهم يتفاوت من آن لآخر ، حيث وصل إلى الذروة حين بلغ ٥٠ خلال الأسبوع الاول من آذار / مارس ١٩٩٢ . وفي الوقت الراهن ، ما زال هناك ٣٠ من المراقبين العسكريين في يوغوسلافيا لمساعدة قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة .

٤ - وتضم البعثة أياضا ١٩٦ موظفا مدنيا ، منهم ١٠٢ من الموظفين الدوليين و ٩٤ من المعينين محليا . وبالاضافة إلى الطائرات الهليوكوبتر العسكرية التي ساهمت بها شيلي ، تستعين البعثة بطائرتين مدنيتين صغيرتين ثابتتي الجناح أسهمت بهما حكومة سويسرا ، وبطائرة مستأجرة تستخدم في نقل أفراد ومعدات البعثة بين بغداد والكويت .

٥ - وما زال الميجور جنرال غرينيل (النمسا) ، كبير المراقبين العسكريين ، يتولى قيادة البعثة .

٦ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، قام المهندسون الكنديون بتطهير ٢٠٠ كيلومتر أخرى من مسالك الدوريات ووضع العلامات الخامدة بها ، والتخلص من ٤٨٥٠ قطعة من الأعتدة الحربية التي لم تنفجر ، وإعادة التأكيد من سلامة الطرق التي سبق تطهيرها . كما أجروا تحسينات في ملحق المقر الرئيسي المعروف باسم معسكر خور ، وأنشأوا ثلاثة مهابط للطائرات و ١٦ منصة خرسانية لهبوط طائرات الهليوكوبتر في المنطقة المجردة من السلاح . كما قدموا الدعم إلى لجنة الأمم المتحدة لخطف الحدود بين العراق والكويت بإقامة ١٦٥ من علامات المسح المبدئية و ١٢ من مراكز مراقبة المسح في المنطقة المجردة من السلاح . وكما هو مخطط ، سيجري تخفيض عدد المهندسين مرة أخرى ليصبح ٥٠ في ١ نيسان / ابريل .

٧ - ووفرت وحدة السوقيات الدانمركية ، التي حل محل الوحدة السويدية السابقة ، النقل ، بما في ذلك توزيع اللوازم السوقية فضلا عن صيانة مركبات الخدمة الشاققة . كما وفرت الأمن لمقر البعثة وقاعدة السوقيات في الدوحة .

٨ - وتم تخفيض حجم الوحدة الطبية الترويجية ليصبح ٣٠ . وهي توفر الدعم الطبي العام ، بما في ذلك جناح للمرض في أم قصر ومركز الاسعاف الأولي في مقر القطاعيين الأوسط والجنوبي .

٩ - وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، انتقلت البعثة إلى مقرها الدائم في أم قصر في المنطقة المجردة من السلاح . وفي الوقت نفسه ، انتقلت وحدة طائرات الهليكوپتر إلى ملحق المقر الرئيسي في معسكر خور ، حيث يقع أيضاً مقر القطاع الشمالي . وقد تم تجديد أماكن المقار وأصبحت الان ظروف المعيشة للأفراد العسكريين والموظفين المدنيين على حد سواء ملائمة . وأدى توفير الوحدات السكنية المتقدمة السابقة التجهيز المكفي للهواء وغيرها من المرافق إلى تحسن كبير في ظروف المراقبين العسكريين الذين يعملون في المنطقة المجردة من السلاح .

١٠ - ويعقد الميجور جنرال غريندل وكبار موظفيه اجتماعات بانتظام مع السلطات في بغداد ومدينة الكويت . ويجري الاتصال اليومي بالسلطات عن طريق مكتبي الاتصال التابعين للبعثة في العاصمتين . وبإضافة إلى ذلك ، يجري الاتصال بالسلطات العراقية محلياً في أم قصر . وقد قدمت حكومتا العراق والكويت كل ما يلزم من دعم وتعاون إلى البعثة كي تفلطع بالولاية المنوطة بها .

١١ - واقامت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت الاتصال مع بعثات الأمم المتحدة الأخرى العاملة في العراق والكويت ، وبصفة خاصة لجنة تحطيط الحدود ولجنة الأمم المتحدة لإعادة الممتلكات من العراق إلى الكويت ، وقدمت الدعم إليها .

المنطقة المجردة من السلاح

١٢ - يبلغ طول المنطقة المجردة من السلاح نحو ٢٠٠ كيلومتر ، يجب أن يضاف إليها المجرى المائي لخور عبد الله الذي يبلغ طوله نحو ٤٠ كيلومتراً . والمنطقة المجردة من السلاح جراء في معظمها وتقاد تكون خالية من السكان ، باستثناء بلدتي أم قصر وصفوان . ويوجد مطارات جوية في صفوان وأم قصر وميناء في أم قصر .

١٣ - ولا تزال الأعتدة العربية والألغام التي لم تنفجر تنتشر في جزء كبير من المنطقة المجردة من السلاح ، لاسيما في الجنوب . وفي الآونة الأخيرة تعاقبت حكومة الكويت مع شركات تعمل في مجال التخلص من الأعتدة العربية التي لم تنفجر ، بفرض تطهير الجانب التابع لها من المنطقة المجردة من السلاح ، وقد بدأت الشركات المعنية عملها بالتشاور مع البعثة .

وزع البعثة ومفهوم عملياتها

١٤ - لأغراض تشفيلية ، قسمت البعثة المنطقة المجردة من السلاح إلى ثلاثة قطاعات ، وأنشأت لكل قطاع مقرًا رئيسيًا وستة قواعد دوريات/مراقبة . وتبين الخريطة المرفقة وزع البعثة . والبعثة تتمتع بحرية التنقل تماماً في جميع أنحاء المنطقة المجردة من السلاح .

١٥ - ومفهوم البعثة للعمليات يدور حول مجموعة من قواعد الدوريات والمراقبة ، ومراكز المراقبة ، ودوريات المركبات والطائرات ، وأفرقة التحقيق والاتصال مع الأطراف على جميع المستويات . وقد تعززت قدرة البعثة على المراقبة بأجهزة المراقبة الليلية ومجموعة من المعدات البصرية المكثّرة . وأدى وزع شبكتي رادار بحريتين في القطاع الشمالي للبعثة عند قاعدة الدوريات المراقبة N-1 و N-6 إلى تحسن كبير في عمليات المراقبة التي تتطلع بها البعثة للمجرى المائي لخور عبد الله . وستعزز قدرة البعثة على المراقبة مرة أخرى بتشييد ١٧ برجاً للمراقبة ، يجري العمل فيها حالياً .

١٦ - وقد قامت البعثة بتجربة رادارات للمراقبة الأرضية لاستكمال قدرتها الحالية على المراقبة في المنطقة المجردة من السلاح . وأجريت التجارب التقنية في المنطقة المجردة من السلاح على ثلاثة أنواع من رادارات المراقبة الأرضية دون أن تتكدّد الأمم المتحدة أية تكاليف . ولم تكن هذه التجارب حاسمة تماماً ، ولذلك أوصى الميجور جنرال غرندل بإجراء مزيد من التجارب التشفيلية .

الانتهاكات والشكوى

١٧ - اتسمت الحالة في المنطقة المجردة من السلاح بالهدوء . وقد لاحظت البعثة حدوث ثلاثة أنواع من الانتهاكات في المنطقة المجردة من السلاح : الغارات البرية الصغيرة التي تقوم بها مجموعات ضفيرة من الجنود ، وفي أحياناً كثيرة يقوم بها جندي واحد أو جنديان فقط ، وعمليات التحليق التي تقوم بها الطائرات العسكرية ، وقيام رجال الشرطة بحمل أسلحة غير مسلحة الجنب . وقد قامت بعمليات التحليق الطائرات العسكرية من الأنواع التي تستخدمها الكويت وقوات الدول الأعضاء التي تتعاون مع الكويت . وبالإضافة إلى ذلك ، سجلت البعثة خمسة انتهاكات (تحليقات) من جانب طائرات مجهولة الهوية . ويوجز الجدول التالي الانتهاكات التي لاحظتها البعثة .

-7-

العراق

وقد أشيرت الانتهاكات جميعها كتابة مع الطرف المعني ، بفرض اتخاذ اجراءات لمنع تكرارها .

١٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير ، تلقت البعثة ٣١ شكوى مكتوبة من العراق و ٧ شكاوى من الكويت . وقامت البعثة بالتحقيق في هذه الشكاوى وأوصلت نتائج التحقيقات إلى الأطراف المعنية .

مسائل أخرى

١٩ - أبّقت البعثة على الاتصال بحكومتي العراق والكويت بشأن بعض جوانب الادارة المدنية في الأجزاء الخاصة بكل منهما في المنطقة المجردة من السلاح ، لاسيما الحفاظ على القانون والنظام . وقد احتفظت العراق باربعة مراكز لشرطة الحدود و ١١ نقطة لشرطة الحدود في المنطقة المجردة من السلاح . ولا تزال خمس من نقاط الشرطة على الجانب الكويتي من خط الحدود المبين على خريطة البعثة وإشتنان على الجانب العراقي من الحدود ولكن على مسافة تقل عن ١٠٠٠ متر منه . ووأصل كثيرون المراقبين العسكريين جهوده من أجل سحب النقاط السبع . إلا أن السلطات العراقية تمكنت بضرورة بقاء النقاط إلى أن يتم تخطيط الحدود بين العراق والكويت . كما قاتلت العراق بوزع شرطة مواطن في ميناء أم قصر ، وشرطة جمارك في مفوان . وأنشأت الكويت ١٣ من نقاط الشرطة العشرين المزعزع إنشاؤها في المنطقة المجردة من السلاح . وقد أجرى كلا الطرفين مشاورات مع البعثة قبل الاضطلاع بالعمليات الجديدة لوزع الشرطة في المنطقة المجردة من السلاح . وكانت الاجتماعات المستقلة التي تعقد كل أسبوعين مع رؤساء شرطة الحدود العراقية والковيتية تستخدم في حل المشاكل المغيرة على الصعيد المحلي .

٢٠ - خلال الفترة قيد الاستعراض ، لاحظت البعثة حدوث زيادة في حركة السفن المدنية العراقية عبر المجرى المائي لخور عبد الله ، فيما يتعلق بمسح القنوات البحرية وإعادة تشيد محطة البكر الطرفية للنفط . وتترافق حركة السفن من الشاطئ وعن طريق الاستطلاع الجوي أيضا . وقد امتثلت العراق للمطلب القاضي بت تقديم إخطار مسبق بتسلكه التحركات .

٢١ - وتقلص النشاط في السوق غير الشرعية التي ورد وصفها في التقاريرين السابقين (S/23000 ، الفقرة ١١ و S/23106 ، الفقرة ٢٨) . ولا تزال هذه السوق تقع على امتداد خط الحدود في القطاع الجنوبي ، إلا أن السلطات في العراق والكويت اتخذت تدابير فعالة للحد من الوصول إليها من خلال تكثيف الدوريات ومراكز التفتيش والقيام بدوريات بطائرات الهليوكوبتر خارج المنطقة المجردة من السلاح .

٢٢ - خلال الاشهر الستة الماضية ، وقعت أربع حوادث في منطقة عمليات البعثة ، مما أثار شعورا بالقلق . وفيما يلي موجز مقتضب لهذه الحوادث :

(أ) في ١٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١ ، قامت السلطات الكويتية باحتجاز ٥٥ من صائدي السمك العراقيين على الجانب الشمالي الشرقي من جزيرة فیلکه حيث ادعى بأنهم كانوا داخل المياه الإقليمية الكويتية . وقد انكر صائدو السمك والسلطات العراقية صحة ذلك . وثبت انه من المستحيل ان تتحقق البعثة من الموضع الفعلي الذي تم فيه اعتقال الصائدين . وفي النهاية أعيدوا إلى العراق عن طريق لجنة الصليب الأحمر الدولية في ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١ ،

(ب) في ١٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١ ، قدمت العراق شكوى تفيد بأن دورية كويتية قد دخلت العراق بالقرب من صفوان ، وحيث أصابت مزارعا في المنطقة المحلية برصاص بندقية ، واحتجزت إثنين آخرين عشوأ ، وزعم أنها أطلقت النار ، على نقطة شرطة عراقية في صفوان . وخلص التحقيق الذي أجرته البعثة إلى أن الحادث وقع على الجانب الكويتي من المنطقة المجردة من السلاح ، بالقرب من الحدود ، في منطقة كان العراقيون يقومون بالزراعة فيها قبل ٢ آب / أغسطس ١٩٩٠ . ولم يتتسن للبعثة التتحقق من الادعاء القائل بأن نقطة الشرطة العراقية تعرضت لإطلاق النار ،

(ج) في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩١ ، كان ١٢ من رجال الشرطة العراقيين يقومون بإيصال المرتبات وحمض الإعاشة والأمدادات إلى نقاط الشرطة التابعة لهم في الرقة وطلحة ، في القطاع الأوسط من المنطقة المجردة من السلاح . وحيثما فرغ رجال الشرطة من مهمتهم في الرقة ، توجهوا بمركبتهم نحو طلحة على طريق مايك الخاص بالبعثة ، وهو طريق يعبر خط الحدود في عدة أماكن . وقام أفراد كويتيون مسلحون ببنادق باعتراض العراقيين ، واحتجز العراقيون للاستجواب ، واستولت السلطات الكويتية على المركبة والمسدسات والذخائر والأمدادات التي كانت بحوزتهم ، فضلاً عن مبلغ من الدنانير العراقية . وقد أعيد العراقيون المحتجزون إلى وطنهم باشراف لجنة الصليب الأحمر الدولية في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١ ،

(د) في ٧ كانون الثاني / يناير ١٩٩٢ ، ألقى القبض على رجلين من رجال الشرطة الكويتية في نقطة شرطة أم قصر العراقية ، وهي إحدى النقاط الخمس الموجودة على الجانب الكويتي من خط الحدود المبين على خريطة البعثة . وخلص التحقيق الذي أجرته البعثة إلى أن رجال الشرطة كانوا قد ضل الطريق واقتربا من نقطة الشرطة

العراقية بطريق الخطأ . وأعيد الرجال إلى الكويت عن طريق لجنة الصليب الأحمر الدولية في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

ووُقعت ثلاثة من الحوادث المذكورة أعلاه على خط الحدود وقد حثت البعثة الطرفين مسراً على الامتثال للشرط القاضي بالبقاء على مسافة معقولة تصل إلى نحو ١٠٠٠ متر من خط الحدود بغية تفادي تلك حوادث .

الجوانب المالية

٢٣ - أذنت الجمعية العامة للأمين العام بموجب قرارها ١٩٧/٤٦ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بالدخول في التزامات تتعلق بتشغيل بعثة المراقبة بمعدل لا يتجاوز مبلغا إجماليا قدره ٥٦٠٠٠٠ دولار (صافية ٥٤٤١٥٠٠ دولار) في الشهر لفترة الأشهر الستة التي تبدأ في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٣ ، رهنا بالحصول على موافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية وذلك إذا قرر مجلس الأمن استمرار بعثة المراقبة إلى ما بعد ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ . ولذلك ، فبافتراض أن المسئوليات القائمة المنطاطة ببعثة ستستمر فإن التكاليف التي ستتحملها الأمم المتحدة للبقاء على بعثة خلال فترة الأشهر الستة لغاية ٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ ستكون في حدود الالتزام الذي أذنت به الجمعية العامة في قرارها ١٩٧/٤٦ .

٢٤ - وفي ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٣ ، بلغت الاشتراكات المقررة التي لم تدفع إلى الحساب الخاص للبعثة للفترة الممتدة منذ إنشائها في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ حتى ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ ما مقداره ١٨,٢ مليون ملايين الدولارات .

ملاحظات

٢٥ - خلال الأشهر الستة الماضية ، اتسمت الأحوال على طول الحدود بين العراق والكويت بالهدوء وروعيت عموما المنطقة المجردة من السلاح التي أنشأها مجلس الأمن . وألطف عدد الانتهاكات مرة أخرى ، كما أن الانتهاكات التي وقعت كانت طفيفة .

٢٦ - وواصلت البعثة توخي مستوى عالٍ من اليقظة ، وأدت مهامها بفعالية . وقد تعاون معها كلا الطرفين في هذا الصدد . وليس لدى شك في أن وجود البعثة وما تضطلع به من أنشطة في المنطقة أمر أساسي لكافلة احترام المنطقة المجردة من السلاح

والحفاظ على الهدوء في المنطقة ، ولذلك ، فيانثي أوصي مجلس الأمن بالإبقاء على
البعثة لفترة ستة أشهر أخرى .

٢٧ - ومن أجل تفاديه وقوع حوادث ، تطلب البعثة إلى السلطات على كلا الجانبين بيان
تيقى على مسافة مفهولة من خط الحدود الممبين على خريطة البعثة . ومما يؤكد أهمية
هذا المبدأ أن ثلثا من الحوادث الأربع التي أبلغ عنها في الفقرة ٢٢ أعلاه وقعت في
المناسبات التي لم يحترم فيها هذا المبدأ . ويحدوني الأمل في أن يكفل الجانبان
كلاهما عدم تكرار ذلك .

٢٨ - وما زال استهرار وجود نقاط الشرطة العراقية على الجانب الكويتي من الخط
الممبين في خريطة البعثة يمثل مسألة تدعو إلى القلق .

٢٩ - وختاما ، فيانثي أود أن أعرب عن تقديرني للجنرال غرينيل ولكل الرجال والنساء
العاملين تحت قيادته من عسكريين ومدنيين على حد سواء ، لما أبدوه من مهارة وتفان
في إداء عملهم الذي ي يتم بالأهمية . فقد أبدوا قدرًا عاليًا من الانضباط والتحمّل ،
ال Amir الذي يشرف بلدانهم ويشرف الأمم المتحدة .

الحواشي

• Add.1-3 S/22454 (١)

• S/23106 (٢)

• S/23000 ، الفقرة ١١ و S/23106 ، الفقرة ٢٨ . (٣)

— — — —

